اظهر قوله والاول يحتاج الى تقدير الى قال الفاضل لا يقال
يجوز ان يحمل على الميل الى جانب المعنى كما في قوله على كرم الله وجهه انا
الذي سمتني امي حيدره فلا حاجة الى ذلك التقدير لانا نقول كما ان بطريق سنه
فصل عند التامل الصادق لانا نقول لا صحة هاهنا لكونه كلام الشرح يكون
حاكيا عن الشارح فلا يصح ادخال من عليه اذ يصير حاصل المعنى اني
كنت من ثم سياتي هذا لو قيل واني كنت من سعفت بدون كلمة من
وقس على هذا كلام الكشاف قوله يحصل هذا التقدير اني كنت
من طايفة سعفت من جملة تلك الطايفة وفي بعض النسخ من سعفت
بهم وهو غير مستقيم لان الطايفة التي سعفت الشخص بهم لا يدخل
الشخص فيهم بل انما يدخل في الطايفة التي قوله من جملتهم ثم لو
حمل من على البيان جاز ان يحمل على الميل الى جانب المعنى ولم يحتج ما اورد
عليه قوله من الفوايد الزايد اي على ما ادركه لا على الكتا قوله
فيه نظر لان قوله لم يخف على جامعه دال على ادراكه جميع ما في الكتاب
وقد سبق انهم لم يدركوا الدقايق واحتجت عندهم بعض الحقايق فظهر من
ذلك انه ادراك من مقاصد الكتاب الزوايد على ما ادركوه فالاولى
ان يحمل الزايد على الكتاب لكون تاسيسا ولعل باعثه على هذا التوجيه
انه حملت الكفاية على الكفاية في الوقوف على لطايف الكتاب فانه الصق
بالمقام وهو تمهيد الباعث على شرح الكتاب وانت خبير بانه لا بعد
في حمل الكفاية على الكفاية في كون الشخص ماهرا في ذلك الفن فان له
دخلا عظيما في التماس شرح الكتاب منه كما يخفى فتامل قوله
واما اذا اطلقت على ما يتوقف عليه ذاتا او تصورا او شروعا الى اخره
بعض الفضلاء ما اطلق المص المبادي عليه منحصر فيما يتوقف عليه ذات الفن
فيه وما يتوقف عليه الشروع فيه فلا وجه لذكر قوله وتصورا وكيف
لا وكل ما يتوقف عليه تصور العلم يتوقف عليه الشروع فيه مطلقا او على
وجه البصيرة كما هو المراد هنا ولذا على ذكر القسمين عند اعادة هذا الكلام
في حاشية كتابه في شرح قول الشارح قد ذكر من المبادي العلم ثلثة وانه
الغرض من هذا الفصل ان يعلم ان المبادي بعضها يتوقف عليه ذات

العلم

العلم مع قطع النظر عن الشروع وبعضها يتوقف عليه الشروع فيه فقط اي
لا تصوره ولا ذاته وهذا كما ينقسم العلة الى علة الماهية وعلة الوجود
مع ان علة الماهية ايضا مما يتوقف عليه الوجود وان الكتفي على ذكر
القسمين عند الاعادة فعلى الاعادة في الاكتفاء بالاجمال بعد افادة التفصيل
والاقتصار عليه ثانيا كتب قدس سره على الحاشية فيه رد على من قال اذكره
اخرا يتناول الاحتمالين فان المتبادر من الكتاب هو المختصر لا العلم
الا ان يكون اطلاق الكتاب بمعنى المكتوب على العلم واقول
لعل من ذلك فهم من قوله ما تضمنه الكتاب العلم الذي يتضمنه الكتاب
وهو علم الاصول لانه جعل الكتاب بمعنى المكتوب وحينئذ لا يقال
منه مقاصد الكتاب لا جميع العلم قوله وما قيل من انه قصر الشارح
الاستمداد الخ قيل لا بعد في ان يتفاوت حال التي باعتبار الاجمالي
والتفصيلي ويكون باعتبار الاول خارجا عن العلم مستمدا له وبالاعتبار
الثاني داخلا فيه ومقصودا كالمسائل فان معرفتها من حيث الاجمال
من مقدمات الشروع من حيث التفصيل من اجزاء العلم فيجوز ان يكون
الاستمداد ايضا كذلك فان معرفة ما يستمد منه على التفصيل لا شك
انها من اجزاء العلم وعلى الاجمال اعني معرفة انه من اي علم يستمد تفيد
زيادة بصيرة في الشروع فانه يرجع الطالب اليه عند روم التحقيق
فالقول بانه يتوهم تو واقول حاصل كلام سيدنا سيد المحققين
قدس سره ان الشارح انما صرح بانه بيان ما منه الاستمداد على قسمين
اجمالي وتفصيلي ولم يعز الاستمداد عما هو اعم من القسمين كما زعمه هذا
القايل وهذا مما لا شك فيه ثم انه ينقل هاهنا في بعض النسخ حاشيه
عنه قدس سره وهو ان التفصيل انما يكون لذلك الاجمال فلا يمكن خروج
احدهما دون الاخر فان لم تكن هذه الحاشية منه قدس سره فلا كلام عليه
وان كان منه فما ذكره هذا الفاضل داخلا مدفوع بان التفاوت في
المثال المذكور لم يكن من قبيل الاختلاف بالاجمال والتفصيل بل من
حيث الاختلاف والعلم تصورا وتصديقا فان الخارج عن العلم
هو تصور المسائل سواء كان اجمالا او تفصيلا اذ تصور المسائل على سبيل التفصيل

Copyright © King Saud University